

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٨ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ١١/١/٢٠٠٧ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية وتدخل فى دائرة أملاك الدولة الخاصة قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢ فدان والواقعة ضمن القطعة رقم (١٦) بتل أم جعفر نمر (١٣) بناحية قرية أم سن - مركز الرياض بمحافظة كفر الشيخ والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ ربيع الآخر سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق أول مايو سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ، على أنه : « تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

والموقع المراد إخراجه من عداد الأراضى الأثرية يقع ضمن القطعة رقم (١٦) ويقع بتل أم جعفر غمرة (١٣) ناحية قرية أم سن - مركز الرياض - محافظة كفر الشيخ ويرتفع عن سطح الأرض ارتفاعاً تدريجياً يتراوح من ٣ : ١٢ متراً وأقصى ارتفاع له من ناحية الشمال الشرقى والشمال الغربى ويقل الارتفاع من ناحية الجنوب ، والتربة تربة طينية وتحيط بالتل الزراعات من جميع الجهات ويرتفع بالتل منسوب المياه فى موسم زراعة الأرز والذي تشتهر محافظة كفر الشيخ بزراعته ويصعب السير عليه فى موسم الأمطار .

وهذا التل به بقايا تكاسير فخارية من العصر البطلمى والرومانى وبقايا عناصر معمارية من الطوب الأحمر ، غالباً قد تعرض هذا التل إلى فيضانات النيل قبل بناء السد العالى يتضح هذا من تقيب التربة وطبيعتها الطينية فى الطبقات الأولى وكسر الفخار المتداخل مع باقى العناصر الأخرى ، وحيث إنه سبق موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية

بجلسة ٢٠٠٥/٧/١٠ على إجراء حفائر على نفقة الوحدة المحلية لسيدى غازى بالجهة القبلىة لمساحة فدانين لإنشاء محطة مياه ، وحيث إنه تمت أعمال الحفائر للمسطح المراد إنشاء محطة مياه شرب عليه وتقرر عدم الممانعة فى السير فى إجراءات تسليم المسطح ٢ فدان التى تم حفرها للأملاك الأميرية والوحدة المحلية لسيدى غازى لإقامة المشروع المزمع إقامته بعد العرض على اللجنة الدائمة .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/١١ على إخراج المسطح المشار إليه من عداد الأراضى الأثرية .
لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

وزير الثقافة

فاروق حسنى